التعددية والمواطنة في الخبرة الحضارية الإسلامية

بقلم الأستاذ الدكتور
عصـام أحمد البشيـر

بسم الله الرحمن الرحيم

أولا: التعددية في الخبرة الإسلامية:

ينبغي قبل أن نتحدث عن التعددية في الخبرة الإسلامية أن نشير إلى أننا لا نقصد - في هذا المقام - التعددية كمصطلح يُعبر عن نظام سياسيّ له خلفية تاريخية وفلسفية ترتبط بإدراك دور الدولة وطبيعة المواطنة بل طبيعة الإنسان، وصيغ العقد الاجتماعي وقضاياه ونظامه الاقتصادي[1]، ولكننا نتحدث هنا عن التعددية كمفهوم يعني فيما يعني التنوع والتمايز والاختلاف في إطار الوحدة، **وهو يعني في جوهره**: التسليم بالاختلاف: التسليم به واقعا لا يسع عاقلا إنكاره، والتسليم به حقا للمختلفين لا يملك أحد أو سلطة حرمانهم منه.

و**"التعددية"**: تنوع مؤسس على **"تميز وخصوصية"**، ولذلك فهي لا يمكن أن توجد وتتأتى -ولا حتى تُتصور- إلا في إطار **"الوحدة والجامع"**، ولذلك لا يمكن إطلاق **"التعددية"** على **"التشرذم والقطيعة"** اللذين لا جامع لآحادهما، ولا على **"التمزق"** الذي انعدمت العلاقة بين وحداته، وأيضا لا يمكن إطلاق **"التعددية"**على **"الواحدية"** التي لا أجزاء لها.. فبدون الوحدة الجامعة لا يتصور تنوع وخصوصية وتميز، ومن ثم تعددية.

والتعددية (بمعنى الاختلاف) في أنواع الخلق وبين أفراد كل نوع من حقائق الإبداع الرباني المسلّمة، وليقرأ من شاء قوله تعالى: **[وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ]** (الأنعام: 98 –99) **أو قوله تعالى: [أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ * وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ]** (فاطر: 27- 28).

والتعددية في نوع الإنسان وانتمائه، ومستوى أدائه لواجباته وممارسته لمكانته أجلى وأوضح، وليقرأ من أراد قوله تعالى: **[وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ]** (الروم: 22)، أو قوله تعالى: **[يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ]** (الحجرات: 13)، **[وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلاَّ مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ] (هود: 118- 119)**، و**[وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَلَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ] (النحل:93).**

1- راجع التفرقة بين التعدد والتعددية في: هبة رءوف عزت، التعددية.. معضلة العقل السياسي العربي، موقع إسلام أون لاين: http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2002/03/article1.shtml

أي إنه لو شاء لخلق الناس باستعداد واحد، ولكنه خلقهم باستعدادات متفاوتة، نسخا غير مكررة ولا معادة، وجعل نواميس للهدى والضلال، تمضي بها مشيئته في الناس، وكل مسؤول عما يعمل. فلا يكون الاختلاف في العقيدة سببا في نقض العهود- على سبيل المثال-؛ فالاختلاف له أسبابه المتعلقة بمشيئة الله. والعهد مكفول مهما اختلفت المعتقدات. وهذه قمة في نظافة التعامل، والسماحة الدينية، لم يحققها في واقع الحياة إلا الإسلام في ظل هذا القرآن[1].

وهذا مرجعه إلى أن الإنسان –مطلق الإنسان- مكرّم عند الله تعالى أيا كانت عقيدته أو عرقه أو لغته أو الإقليم الذي ينتمي إليه"يا أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب" (حديث نبوي)، وقال تعالى: [**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً**] **(الإسراء:70)** وتتمثل أهم مظاهر هذا التكريم في أن الله تعالى قد خلق الإنسان في أحسن تقويم: [**لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ**] (التين:4)، وجعله خليفة له في الأرض : [**وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً...**] (البقرة:30)، وسخر له ما في السماوات والأرض: [**أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ...**] (لقمان : 20).

وللتعددية مستويات يحددها **"الجامع.. الرابط"** الذي يجمع ويوحد أجزاءها، فعلى المستوى العالمي مثلا هناك **تعددية الحضارات** المتميزة، والقوميات المختلفة المؤسَّسة على تعدد الشرائع والمناهج والفلسفات واللغات والثقافات، وبينها جميعا جامع الاشتراك في الإنسانية التي لا تمايز فيها ولا اختلاف.

وعلى مستوى كل حضارة من الحضارات هناك تعددية في المذاهب ومدارس الفكر وفلسفاتها، وتيارات السياسة وتنظيماتها، وقد تكون في بعض الحضارات تعددية في القوميات واللغات والأوطان مع اجتماعها في رابط الحضارة الواحدة وجامعتها.

والتعددية -ككل الظواهر والمذاهب الفكرية- لها **"وسط - عدل - متوازن"**، ولها طرف **"غلو"**، أحدهما **"إفراط"** والآخر **"تفريط"**. و**"وسطها -العدل - المتوازن"** هو الذي يراعي العلاقة بين **"التميز.. والتنوع.. والتعدد"** وبين **"الجامع... والرابط.. والوحدة"**، بينما يمثل التشرذم **"غلو القطيعة والتنافر"** الذي لا جامع له. كما تمثل **"الوحدة"** المنكرة للخصوصية **"غلو القهر"** المانع من تميز الفرقاء واختصاصها.

وإذا كانت **"الوسطية الجامعة"** في التصور الإسلامي خصيصة من خصائص الأمة الإسلامية، [**وكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**] فإن التعددية الموزونة بميزان الإسلام، لا بد أن تكون تميزا لفرقاء يجمعهم جامع

1- سيد قطب، في ظلال القرآن، ج4، ص 486-487.

الإسلام، وتنوعا لمذاهب وتيارات تظللها جميعا وتحكمها مرجعية التصور الإسلامي الشامل، وخصوصيات متعددة في إطار ثوابت الوحدة الإسلامية.

فوحدة الأمة فيما هو معلوم من الدين بالضرورة - أي فيما يدركه الكافة بالفطرة دون نظر وبلا خلاف فيه - فريضة إلهية [**إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**] (سورة الأنبياء: 92) لا تعدد فيها ولا افتراق.. أما فيما هو فروع وموضوعات للاجتهادات، فإن التعددية فيها واردة، يجمع فرقاءها ومدارسها واجتهاداتها: "**المؤمنون والمسلمون، من قريش وأهل يثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم أمة واحدة من دون الناس**"، "**وأن يهودَ أمةٌ مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم**"؛ "**وأن يهودَ ينفقون مع المؤمنين ما داموا محارَبين. وأن على يهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم. وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة. وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم**"؛ "**وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث، أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله**"[1]. ففي إطار جامع الأمة الواحدة والدولة الواحدة، ذات المرجعية الواحدة، تعددت الانتماءات القبلية والدينية، ونظّم الدستور علاقات فرقاء هذا الانتماء.

وهكذا انفتحت سبل التعددية واتسعت آفاقها أمام تيارات الفكر الإسلامي في إطار "**وحدة وجامع التصديق**" بما جاء به الدين مما هو معلوم منه بالضرورة: التعددية في اللغات والأقوام.. وفي الثقافات الفرعية.. وفي الأوطان والأقاليم المتميزة.. وفي الفرق الإسلامية السياسية.. وفي المذاهب الفقهية.. والتيارات الفكرية والمدارس الحركية؛ فازدهرت تعددية الاجتهادات البشرية، في إطار الجامع الثابت الخالد الذي تمثّل فيما عُلم بالضرورة من أصول الدين.

وهذا ما ميز الحضارة الإسلامية عن غيرها من الحضارات؛ فكان الناس في ظلها سواسية كأسنان المشط، فالبشر كلهم "إما أخ لك في العقيدة أو نظير لك في الخلق" كما وصف الإمام علي بن أبي طالب وهو يوصي واليه على مصر بأن يُشعِر قلبه الرحمة للرعية –كل الرعية- والمحبة لهم، فكانت القاعدة دائما أن جميع مواطني الدولة المسلمين لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، فلم يتم تصنيفهم بين "ذات" و"آخر" كما حدث في ظل معظم الحضارات الإنسانية الأخرى التي أسست نظرتها للآخر على محددات طبيعية لا دخل للإنسان في اختيارها، ولا قدرة له على تغييرها أو التخلي عنها، فالآخر قد يكون هو المخالف في الجنس أو اللون أو الإقليم أو الخصائص الجسدية، وبالتالي فإن الآخر ثابت

1- مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ص 5- 20.

عبر الزمن، لا تتغير خصائصه ومن ثم لا تتغير صفته، وقد يكون العدو الأساسي في بعض الأوقات أو عدوا محتملا في بعضها الآخر[1].

وأما في التجربة الإسلامية فلا يوجد ما يُسمى بالآخر إلا المحارب للإسلام والمسلمين، وهي صفة تنتهي بانتهاء الاعتداء، ولا تظل عالقة بشخص المعتدي إلى ما لانهاية؛ "فحالة العداء مع بني البشر تكون للفكرة أو للفعل، وليس للإنسان كإنسان؛ فالمحارب للمسلمين يتحول إلى إنسان إذا ترك السلاح، أو ولّى الأدبار، ومن ثم لا يجوز قتله أو الاعتداء عليه"[2].

وتطبيقا للمبادئ السالفة فقد حوت الحضارة الإسلامية ثقافات عدة وليس ثقافة واحدة تعايشت جنبا إلى جنب في سلام، على الرغم من تفاعلها أخذا وعطاء، وقد ترسخ هذا النموذج في الحضارة الإسلامية من خلال عاملين أساسيين هما[3]:

1- انعدام وجود مركز حضاري إمبراطوري، فلم يتم إفلاس جميع الأطراف وإفقارها من أجل ازدهار هذا المركز الذي تجبى إليه ثمرات كل شئ وتُجمع له الضرائب والأموال من مختلف المناطق. فالنظام الضريبي الإسلامي لم يعرف مركزية جمع الضرائب ، بل إن كل مصر أو إقليم كانت تُجمع له أنواع الضرائب المختلفة والزكوات ثم يتم إنفاقها في نفس نطاقها الجغرافي، ولا يأخذ المركز منها شيئًا، إلا لحاجة أو لأزمة طارئة، ومن هنا تعددت المراكز الحضارية في التاريخ الإسلامي، ومن يقوم برصد المدن الأساسية لا يستطيع أن يُقدم تصنيفًا تراتبيًا لهذه المدن لأن كل واحدة منها كانت مركزًا في لحظة تاريخية معينة أو في نطاق جغرافي معين.

2- انتقال القيادة في الأمم الإسلامية بين الشعوب المختلفة وتعدد عواصم الخلافة. فإذا نظرنا إلى التاريخ الإسلامي نجد أن قيادة الأمة الإسلامية قد تداولتها جميع الشعوب المنضوية في إطار هذه الأمة من العرب إلى الفرس إلى البربر إلى الأحباش والأفارقة، إلى الهنود والأتراك والمغول وغيرهم. وبالتوازي مع ذلك فقد تم تغيير العواصم من المدينة إلى الكوفة إلى دمشق ثم بغداد والقاهرة وخوارزم والقيروان وقرطبة وفاس وتمبكتوا وغيرها، فجميع هذه المدن كانت عواصم ومراكز لهذه الحضارة.

1- د. نصر محمد عارف، جدلية الذات والآخر في الحضارة الإسلامية، ورقة مقدمة إلى الندوة الدولية حول تفعيل مقومات الهوية الثقافية الإسلامية في الفهم والتفاهم بين الشعوب والحضارات، والتي عقدت بالمقر الدائم للإيسيسكو، الرباط – المملكة الغربية، في الفترة من 8-10 صفر 1428هـ الموافق 26-28 فبراير 2007م.

2- المرجع السابق.

3 – المرجع نفسه.

فلم تفرض الحضارة الإسلامية -على الرغم من اتساعها الشديد- نموذجا ثقافيا معينًا على الرغم من قدرتها على ذلك في كثير من الأحيان؛ فلم تفرض الأسلمة والتعريب –على سبيل المثال- على مواطنيها بل شهدنا أربعة نماذج في هذا الخصوص[1]:

- تلازم التعريب والأسلمة كما في نموذج شمال أفريقيا خصوصا؛ حيث اعتنقت شعوب الشمال الإفريقي الدين الجديد، وفي نفس الوقت تكلمت اللغة العربية.
- عملية الأسلمة بدون تعريب كما في النموذج الفارسي؛ حيث دخل الإسلام إلى الشعوب التي كانت خاضعة للإمبراطورية الفارسية واعتنقته ولكنها ظلت تستخدم لغاتها، ونفس الأمر ينطبق على المغول والأتراك والهنود وغيرهم. وهو النموذج الأكثر انتشارًا في العالم الإسلامي من جنوب شرق آسيا إلى أواسط أوروبا وأواسط آسيا، وأفريقيا.
- عمليات التعريب دون أسلمة كما في حالة أقباط مصر؛ حيث ظل مسيحيو مصر على دينهم إلا أنهم أصبحوا عربًا لغة وثقافة وهوية، ونفس الأمر ينطبق على موارنة لبنان.
- عدم تحقق التعريب أو الأسلمة، كما في الأقليات المسيحية الموجودة في مركز الخلافة الإسلامية في العراق، كالآشوريين والكلدانيين والناسطرة وغيرهم. فقد ظلوا على دينهم ويستخدمون لغتهم ويعتزون بهويتهم.

وهذا على عكس كثير من الحضارات الأخرى التي تعمد إلى فرض نموذجها الثقافي ونمط معيشتها على كافة القاطنين في ديارها، طوعا في بعض الحالات، وقسرا في غالبيتها، حتى إنها قضت على التنوع البشري والتعدد الإنساني الذي هو في ذاته مصدر جمال ومصدر ثراء ووسيلة للتعارف والتواصل الإنساني[2].

ثانيا: المواطنة في الخبرة الحضارية الإسلامية:

المواطنة في معناها الحديث فكرة غربية النشأة، حيث ظهرت في الغرب في القرن السابع عشر الميلادي وتبلورت في القرون الثلاثة التالية، وقد كانت في البداية عبارة عن نسق للأفكار والقيم، ثم تم تطبيقها بعد ذلك في المجالين السياسي والاقتصادي والاجتماعي حتى صارت أحد المفاهيم الرئيسية في الفكر الليبرالي، ثم انتشرت فيما بعد في العالم أجمع حتى أضحت مفهوما عالميا من الصعب غض الطرف عنه.

"ومفهوم المواطنة الديمقراطية نُظر إليه تاريخيا –في الفكر الليبرالي الغربي- باعتباره الحل المأمول للنزاع والصراع الطائفي والديني. وقد برز كمفهوم يحقق المساواة بين الأفراد باعتبارهم أعضاء في الجماعة الاجتماعية والسياسية -بغض النظر عن ولائهم

1- المرجع السابق.

2- المرجع السابق.

الـديني- ولـذلك فقـد كـان تطـور المفهـوم فـي التـاريخ الحـديث قـرين العلمانيـة. وكانـت قـيم الليبراليـة -وأبرزهـا الحريـة والمسـاواة- تهـدف إلـى تحريـر العقل مـن سـلطان الكنيسـة ومـن سيطرة الميتافيزيقا؛ فكانت الديمقراطية ترادف العلمنة.

والباحث في الإشارات المتناثرة هنا وهناك للدين يلمس نوعا من التراوح والتردد في تأكيد أهميته تارة ثم نفي ذلك تارة أخرى، وهو ما يعكس بجلاء درجة سطوة وقوة أسطورة العلمنة على العقل والفكر الليبرالي.. لكن القراءة المتأنية في تاريخ الفكر الليبرالي تبين أن نشأة الليبرالية لم تكن في مواجهة الدين كمرجعية بل كسلطة كنسية استبدادية أو عامل عدم استقرار وعنف مدني[1].

وإذا كان هذا هو السياق الذي نشأ فيه مفهوم المواطنة وتطور في الفكر الليبرالي الغربي، فإنه على العكس من ذلك في الخبرة الحضارية الإسلامية؛ حيث لم تكن هناك مشكلة في تحقيق المساواة بين المسلمين وغير المسلمين، ولم يكن هناك نزاع طائفي بينهم، كما لم تكن هناك سلطة استبدادية تستند إلى الحق الإلهي -مثلما كان الوضع في الغرب في القرون الوسطى- حتى يتم إقصاء الدين عن فكرة المواطنة في العالم الإسلامي، "وإنما كانت الدولة الإسلامية مؤسسة على الدين، وكان المواطن هو المسلم، أما غير المواطن فكان ذميا يعامل معاملة خاصة"[2] وليس في هذا ما يشين أو يعتبر نقيصة ينبغي الاعتذار عنها؛ إذ إن العبرة تكون بمدى الاعتراف بـ (الآخر)[3] ومدى احترام شرعيته ومساواته في الحقوق والواجبات مع غيره من رعايا الدولة.

ونحن نرى على مستوى المرجعية وعلى مستوى التطبيق أن أساس المعاملة مع غير المسلم في المجتمع الإسلامي كان "البر" و"القسط" وفقًا لقوله تعالى: [لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوَهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (8) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ] (الممتحنة: 8-9).

وقد ذكر الإمام القرافي في معنى البر بهم أنه: (الرفق بضعيفهم، وسد خلة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وكساء عاريهم، ولين القوم لهم على سبيل التلطف والرحمة، واحتمال إذياتهم في الجوار مع القدرة على إزالته لطفا بهم لا خوفا، والدعاء لهم بالهداية وأن يجعلوا من أهل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمورهم، في دينهم ودنياهم، وحفظ غيبتهم إذا تعرض

1- أ.هبة رءوف عزت، ما قبل تجديد الخطاب الديني: تجدد الجدل حول الدين والعلمنة في العلم، ورقة غير منشورة، ص42-43.

2 – المستشار طارق البشري، غير المسلمين في المجتمع المسلم: اجتهادات معاصرة الولاية العامة لغير المسلمين في المجتمع الإسلامي، محاضرة ألقيت عام 1996 في ندوة بالعاصمة البريطانية لندن تحت عنوان "الشرعية السياسية في الإسلام"، ونشرت في كتاب ضم أبحاث تلك الندوة بالعنوان ذاته في بريطانيا في 1997، تحرير عزام التميمي (نقلا عن موقع إسلام أون لاين).

3 – نقول "الآخر" هنا تجاوزًا لأنه في المفهوم الإسلامي يُطلق هذا اللفظ على المحارب للإسلام وحده كما سبق أن ذكرنا سابقًا.

أحد لأذيتهم، وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم، وإيصالهم إلى جميع حقوقهم) [1].

وكانت القاعدة السائدة في ديار الإسلام-كما ذكرنا من قبل- أن غير المسلمين لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، وأنه لا واسطة بين الخالق والمخلوق، بل إن الذي يدعي وساطته بين الله وخلقه يُعد مرتدا في حكم الإسلام. فالإسلام قائم علي فكرة الاجتهاد، وأن القول بالدليل، وأنه ليس هناك قرار ديني .. حتى الفتوى هي اجتهاد وليست قرارا دينيا[2].

ولذا فقد عاش غير المسلمين في بلاد الإسلام منذ ظهوره في أمن وسلام، وتبوءوا من أعلى المناصب (حتى أنهم وصلوا في بعض الأحيان إلى منصب وزير التنفيذ الذي يقترب من منصب رئيس الوزراء في النظام الرئاسي في العصر الحالي[3])وتمتعوا بالحقوق التي تمتع بها المسلمون، والتي تستمد شرعيتها وضماناتها من نصوص القرآن الكريم ونصوص السنة النبوية الشريفة، فإذا حدث إهدار لتلك الحقوق، فإنه لا يصيبهم وحدهم بظلم، إنما يكون الظلم الأكبر واقع بالدرجة الأولى على كتاب الله وحقه عز وجل[4].

وقد حدث أن أراد قوم تحويل أبناءهم قسرًا من اليهودية إلى الإسلام، فنزلت الآية الكريمة [لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ ..] (البقرة: 256) لتمنع من ذلك وبقي هؤلاء على يهوديتهم رغم إسلام أبائهم[5]. كما نزلت آيات قرآنية كريمة أخرى لتبرئة يهودي نُسب إليه ظلمًا أنه سرق درع مسلم وكاد أن يصدر ضده الرسول صلى الله عليه وسلم حكمًا بإدانته وفقًا لما كان أمامه من معلومات وأدلة، فنزلت الآيات الكريمة لتخبره ببراءة اليهودي وإدانة مسلم من الأنصار حاول أن يبعد شبهة ارتكابه جريمة السرقة عن نفسه بنسبتها إلى ذلك اليهودي: [إِنَّا أنزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيماً] (النساء:105) وذلك حتى قوله تعالى: [وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ

1- يستعمل المسلمون عنوان "البر" في أقدس الحقوق بعد حق الله تعالى، وهو بر الوالدين. والإقساط -أي العدل- أن يُعطوا حقوقهم ولا يُبخسوا شيئًا منها، والبر: أن يُعطوا فوق حقوقهم. كما أن الإقساط أن تأخذ منهم الحق الواجب عليهم، ولا تزيد عنه، أما البر فهو أن تتنازل لهم عن بعض حقك اختيارًا وكرمًا. (د. يوسف القرضاوي، أسئلة شائكة وأجوبة حاسمة،القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط ا، 1427هـ=2006م، ص17).

2- المستشار طارق البشري، حوار عن الدستور والمرجعية الإسلامية، موقع إسلام أون لاين.

3- منهم نصر بن هارون سنة 369 هـ، وعيسى بن نسطورس سنة 380هـ. حتى أن آدم ميتز في كتابه" الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري" (الجزء الأول ص105): ذكر أنه من الأمور التي نعجب لها كثرة عدد العمال (الولاة وكبار الموظفين) والمتصرفين غير المسلمين في الدولة الإسلامية؛ فكأن النصارى هم الذين يحكمون المسلمين في بلاد الإسلام والشكوى من تحكيم أهل الذمة في أبشار المسلمين شكوى قديمة."

4- فهمي هويدي، الآخر في الخبرة الإسلامية- فكرة وممارسة-، الندوة الدولية حول تفعيل مقومات الهوية الثقافية الإسلامية في الفهم والتفاهم بين الشعوب والحضارات، والتي عقدت بالمقر الدائم للإيسيسكو، الرباط – المملكة الغربية، في الفترة من 8-10 صفر 1428هـ الموافق 26-28 فبراير 2007م، ص 9.

5 تفسير ابن كثير، ج1، ص 682.

لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً] (النساء:113).

وحدث أن وجد النبي صلى الله عليه وسلم ضمن غنائم المسلمين من فتح خيبر نسخًا من التوراة فأمر بردها احترامًا لعقائد الآخر وكتبه على الرغم من قيام حالة الحرب معه آنذاك، كما قام لجنازة يهوديًا احترامًا لإنسانيته، وتعجب حين أخبره البعض –دهشة- أنها جنازة يهودي، فقال "أليست نفسًا".

وحين زار وفد نصارى نجران المدينة –عاصمة المسلمين في ذلك الوقت- أنزلهم النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وسمح لهم بإقامة صلاتهم فيه. فكانوا يصلون في جانب منه، ورسول الله والمسلمون يصلون في جانب آخر. وفعل الأمر نفسه مع وفد نصارى الحبشة الذين قام بضيافتهم وخدمتهم بنفسه.

وجاء في أحاديثه الكريمة صلى الله عليه وسلم:"من آذى ذميا فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله"."من آذى ذميا فأنا خصمه ومن كنت خصمه، خصمته يوم القيامة"."من ظلم معاهدا، أو انتقصه حقا، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة".

واستمر خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم على نهجه في البر بغير المسلمين والإقساط إليهم؛ فنجد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ثاني الخلفاء يصدر حكمًا قضائيًا ليهودي ضد الإمام علي رابع الخلفاء بعد ذلك، وكذلك نجد ه في واقعة مشهورة يصر على أن يقتص ابن قبطي من أقباط مصر من حاكم مصر وقتئذ عمرو بن العاص ويقول له : "اضرب ابن الأكرمين..." بل ويطلب منه أن يقتص من الحاكم نفسه باعتبار أن ابنه لم يكن ليعتدي على ابن القبطي إلا استنادًا إلى سلطة أبيه، ثم يوجه حديثه إلى عمرو بن العاص ويقول له: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارًا؟!".

وشكت له إمرأة مسيحية مصرية من أن عمرو بن العاص قد أدخل دارها في المسجد كرهًا عنها، فيسأله عمر بن الخطاب عن ذلك فيخبره أن المسلمين كثروا، وأصبح المسجد يضيق بهم، وفي جواره دار هذه المرأة ، وقد عرض عليها عمرو ثمن دارها وبالغ في الثمن فلم ترض. مما اضطره إلى هدم دارها وإدخاله في المسجد ووضع قيمة الدار في بيت المال تأخذه متى شاءت. ولكن أمير المؤمنين عمر لم يقبل ذلك ، وأمر عمرا أن يهدم البناء الجديد من المسجد، ويعيد إلى المرأة المسيحية دارها كما كانت[1]. مع ملاحظة أن ما فعله عمرو بن العاص مع تلك المرأة مما تبيحه القوانين الحديثة حيث تجيز نزع الملكية للمنفعة العامة.

وقد حدث أن أخذ الوليد بن عبد الملك كنيسة "يوحنا" من النصارى، وأدخلها في المسجد، وحين اسْتُخْلِفَ عمر بن عبد العزيز شكا النصارى إليه ما فعل الوليد بهم في

1- راجع الأمثلة التي أوردها الأستاذ فهمي هويدي في بحثه سالف الإشارة إليه.

كنيستهم، فكتب إلى عامله برد ما زاده في المسجد عليهم، لولا أنهم تراضوا مع الوالي على أساس أن يُعوَّضوا بما يرضيهم.

وقد أورد توماس أرنولد في كتابه "الدعوة إلى الإسلام"[1] قصة رمزية توضح الفارق بين المسلمين وغيرهم في هذا الشأن حين ذكر أنه عندما اشتبك المجريون مع المسلمين في الحرب أثناء القرن السادس عشر، سأل القائد المجري جون هنيادي: ماذا تصنع لو انتصرت؟ رد الرجل قائلاً : أؤسس العقيدة الرومانية الكاثوليكية. ولما ألقى السؤال ذاته على السلطان العثماني كان رده: أقيم كنيسة إلى جانب كل مسجد، وأدع مطلق الحرية لكل فرد في أن يصلي في أيهما شاء!

وحين أسر التتار عددا من مواطني الدولة الإسلامية ومنهم يهود ونصارى أصر شيخ الإسلام ابن تيمية على إطلاق من في أسر التتار من أهل الذمة مع إطلاق المسلمين، وقال لقائد التتر (لا نرضى إلا بافتكاك جميع الأسارى من اليهود والنصارى فهم أهل ذمتنا ولا ندع أسيرا لا من أهل الذمة، ولا من أهل الملة).

كل هذه مجرد أمثلة قليلة من النصوص والوقائع الكثيرة الدالة على مدى التعايش الكريم بين المسلمين وغير المسلمين طوال التاريخ الإسلامي استنادًا إلى نصوص مرجعية ثابتة لا يمكن لأحد كان تبديلها أو تعديلها، تمثل ضمانة أساسية لمواطني الدولة الإسلامية من غير المسلمين، وتقف شاهدًا على أنه يمكن الجمع بين روابط الدين والقطرية والقومية دون حدوث أي تعارض بينها، وتدعم الداعين إلى ضم الانتماء الديني للمواطنة وإلى مساحتها الدلالية من داخل الأكاديمية الليبرالية ذاتها[2].

وفي ختام هذا البحث المختصر فإننا إذ تحدثنا عن أن الإسلام قد أقر التعددية والاختلاف بين البشر فكرا وممارسة، وأن الحضارة الإسلامية قد أبقت على تنوع الثقافات في داخلها، وأحدثت بينها تفاعلا لم ينف أيا منها، ولم تسع إلى فرض نموذج ثقافي معين، وأن الإسلام قد اعترف بحقوق المواطنة لغير المسلمين -فإننا ندعو أبناء الحضارات الأخرى بالاقتداء بالحضارة الإسلامية في هذا الشأن، وعدم السعي إلى فرض ثقافة معينة

---

1 ص 223.

2- انظر هبة رءوف عزت، مرجع سابق. وراجع كذلك ما قرره المستشار طارق البشري من أن المشكلة ليست في وجود روابط الدين والقطرية والقومية، ولكن المشكلة هي في تحديد نطاق الفاعلية لكل من هذه الروابط وحساب ممكانتها الجمعية، ثم في كيفية وضع هذه الروابط مع بعضها البعض بما يضمن الفاعلية الإيجابية لها والتغذية المتبادلة بينه، لا بوضعها بصورة تثير التناقض والتنافي بين بعضها البعض. ولذلك كانت من أفكاره الأساسية فكرته بخصوص دوائر الانتماء والتي انتهى فيها بخصوص الموضوع –الذي نحن بصدده– إلى أن دائرة الانتماء إلى الإسلام ليست دائرة ضيقة أو مغلقة، فنطاقها عنده يتسع ليشمل دوائر انتمائية أخرى؛ إذ يضيف إليها: الانتماء الوطني الذي يساوي بين المصري المسلم والقبطي، ودائرة الانتماء القومي العربي. والدوائر عنده لا تناقض بعضها بعضا، ولا يلغي الانتماء إلى واحدة منها الانتماء إلى بقية الدوائر، بل إنها تتكامل فيما بينها مشكلة الهوية الحضارية (راجع كتبه التي أورد فيها هذه الفكرة ومنها كتابه الذي نقلنا عنه هنا بتصرف: "بين الجامعة الدينية والجامعة الوطنية في الفكر السياسي"، القاهرة: دار الشروق، ط 1، 1418هـ=1998م، ص88).

على ما يسمونه بـ"الآخر"، واحترام الخصوصيات الثقافية له، سواء في داخل الدول المنتمي إليها أو في خارجها.

كما ندعو المسلمين المقيمين في خارج الدول الإسلامية إلى احترام قوانين الدول التي توطنوا فيها، ونؤكد على أن الوفاء بمقتضيات المواطنة في أيّ دولة يقيم فيها المسلم لا يتعارض مع الحفاظ على الهوية الإسلامية، وأن المسلمين في البلاد غير الإسلامية مدعوون إلى القيام بواجبات المواطنة والمساهمة في حياة المجتمع في مختلف الميادين، وخدمة الصالح العام والمساهمة في أمن البلاد واستقرارها وازدهارها، مع العمل على تفعيل ما تكفله لهم القوانين ومواثيق حقوق الإنسان من الحقوق بأنواعها كافّة: اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية[1].

1- البيان الختامي والتوصيات للمؤتمر الدولي الأول للوسطية، الذي عقده المركز العالمي للوسطية -بدولة الكويت- في العاصمة البريطانية لندن في 28-30 ربيع الآخر 1427 هـ = 26 . 28 مايو 2006.